

تاریخ الامتحان: الخميس 11/03/2021

السنة الثانية ماستر

توقيت الامتحان: 12.00 – 13.00

تخصص قانون إداري

الإجابة النموذجية لامتحان مقاييس قانون الأموال الوطنية

س1) عرفت الجزائر قانونين نظما الأموال الوطنية بعد الاستقلال هما القانون رقم 16/84 و القانون رقم 30/90 المعدل والمتمم، اذكر نقطة اختلاف واحدة بينهما؟ (2ن)

ج1) القانون رقم 16/84 جاء مشبعا بالمبادئ الاشتراكية التي كرسها الميثاق الوطني و دستور 76 بينما القانون رقم 30/90 فجاء مسايرا للتغيرات الجذرية التي كرسها دستور 89. أو/ألفى القانون رقم 16/84 التقسيم الثاني للأموال الوطنية و اعتمد تقسيما خماسيا لا معيار له أما القانون رقم 30/90 فقد رجع إلى التقسيم الثاني للأموال الوطنية (عمومية و خاصة) ...

س2) اعتمد الفقه عدة معايير للتمييز بين الأموال الوطنية وأموال الخواص، اذكر هذه المعايير مبينا باختصار الفكرة الأساسية التي تقوم عليها كل منها؟ (3ن)

ج2) 1/ المعايير المضيقه لنطاق الأموال الوطنية و تطلق من فكرة عدم قابلية المال للتملك الخاص لأسباب تختلف من معيار آخر. (1ن)


2/ المعايير الموسعة لنطاق الأموال الوطنية و تقوم على فكرة التخصيص للمرفق العام أو المنفعة العامة و بما فكرتين مرتنتين.(1ن)

3/ المعايير التي اتخذت موقفا وسطا وقد حاولت اتخاذ موقف وسط بين المعايير السابقة. (1ن)

س3) اذكر أهم وجه اختلاف بين الأموال الوطنية والأموال الوقفية؟ (2ن)

ج3) الوقف غير مملوك للأشخاص سواء طبيعين أو معنويين لذلك يتمتع الوقف بشخصية معنوية مستقلة عن الهيئة المسيرة له بينما لا تمتلك الأموال الوطنية بالشخصية المعنوية لأنها مملوكة للدولة أو الجماعات الإقليمية.

س4) بين بمخطط تقسيم الأموال الوطنية العمومية مع ذكر مثالين فقط من كل نوع؟ (3ن)



س5) يعتبر نزع الملكية للمنفعة العمومية من وسائل القانون العام لاكتساب الأموال الوطنية، و من خصائص هذه الطريقة أنها استثنائية ، اشرح ذلك؟(2ن)

ج5) يقصد بكون نزع الملكية للمنفعة العمومية طريقة استثنائية أنه لا يجب نزع الملكية إلا إذا أدى انتهاج كل الوسائل الودية الأخرى إلى نتيجة سلبية فالاصل هو اتباع الإدارة للأسلوب الاتقاني للحصول على الأموال الخاصة من مالكيها أما الاستثناء فهو اتباع إجراء نزع الملكية للمنفعة العمومية للحصول على تلك الأموال، و يعتبر هذا الإجراء مخالفًا للقانون إذا لم تتبّع الإدارة الأسلوب الاتقاني قبله.

س6) تحكم الاستعمال الجماعي العام المباشر للأموال الوطنية ثلاثة قواعد أساسية أذكرها و اشرح إحداها؟(4ن)

ج6) تمثل القواعد الثلاثة في : قاعدة الحرية، قاعدة المجانية، قاعدة المساواة.(1.5ن)

شرح قاعدة الحرية مثلا: يقصد بها حرية الاستعمال العام للأموال الوطنية العمومية في أي وقت و بأي كيفية دون اشتراط الحصول على إذن مسبق من المرفق المختص و عادة ما يتطابق الاستعمال الجماعي المباشر مع الحريات العامة كحرية التقلل، العقيدة... (القاعدة 1.5ن) ولكن هذه القاعدة غير مطلقة بل يرد عليها قيدين يهدان إلى ضمان حرية استعمالها من طرف الكافة وهما: وجوب توافق الاستعمال العام مع أهداف تخصيص المال العام و إلا اعتبر غير مشروع، و ضرورة التقييد بقيود الضبط الإداري التي تحدد شروط الاستعمال العام.(القيود 1ن)

س7) ما هو الفرق بين الاستعمال العادي والاستعمال غير العادي للأموال الوطنية العمومية مدعماً إجابتك بأمثلة؟(4ن)

ج7) يشتر� الاستعمال العادي والاستعمال غير العادي للأموال الوطنية العمومية في أن كلاهما يتمثل في الاختصاص بجزء من الأموال العمومية المخصصة للاستعمال الخاص بشكل يحرم الآخرين من استعمال هذا الجزء، (1ن) وكلاهما مقيد بترخيص، (1ن) أما الاختلاف بينهما فيكمن في كون الاستعمال العادي يتم فيه استعمال الملك استعملاً مقيداً بغرض محدد أي لا يتعارض مع الغرض الذي خصص له المال العام كالأسوق العمومية، أما الاستعمال غير العادي فيستعمل الملك لغرض يختلف عن الغرض الأصلي للملك العمومي كالتراخيص لصاحب محل تجاري بعرض بضاعته على جزء من الرصيف.(1ن)

تمنياتي بالتوفيق للجميع

أستاذة المقياس د/ بوسته إيمان